

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٩/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١١

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - يسمح للطلاب الذين حولوا دراستهم إلى جامعة حلب أو جامعة الفرات في العام الدراسي

٢٠١٥/٢٠١٦ (الحقين شروط القبول في الكلية المماثلة في هاتين الجامعتين في عام القبول) بالدوام في

الجامعات الأخرى وذلك للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦.

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها.

دمشق في ٢٠١٥/١٠/١١

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر الماردini

